# قرار إداري رقم (60) لسنة 2020
# بشأن إشهار
# جمعية "مركز البحارة النورويجيين" الأهلية

**مدير عام هيئة تنمية المجتمع في دبي**

بعد الاطلاع على القانون رقم (8) لسنة 2015 بشأن هيئة تنمية المجتمع في دبي، ويُشار إليها فيما بعد بِـ "**الهيئة**"،
وعلى القانون رقم (32) لسنة 2015 بشأن الجريدة الرسمية لحكومة دبي،
وعلى القانون رقم (12) لسنة 2017 بشأن تنظيم المنشآت الأهلية في إمارة دبي،
وللمصلحة العامة،

**قررنا ما يلي:**

## إشهار وتسجيل الجمعية الأهلية
## المادة (1)

تُشهر وتسجل جمعية أهلية باسم "مركز البحارة النورويجيين"، وتقيّد تحت الرقم (17) بسجلات الهيئة، ويكون مقرها الرئيس ودائرة نشاطها في إمارة دبي، وذلك للقيام بالأنشطة الاجتماعية والثقافية.

## الالتزام بأحكام القانون
## المادة (2)

على الجمعية الأهلية المُشهرة بموجب أحكام هذا القرار الالتزام بأحكام القانون رقم (12) لسنة 2017 المشار إليه، والتشريعات السارية في إمارة دبي.

**النشر والسريان**

**المادة (3)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

**أحمد عبدالكريم جلفار**

**المدير العام**

**صدر في دبي بتاريخ 11 أكتوبر 2020م**

**الموافـــــــــــق 24 صفر 1442هـ**